



قرار رقم (٢٦) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ١٢ / ١ / ٢٠٢٢

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .
بعد الإطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وفي ضوء قرار مجلس إدارة الهيئة للرقابة المالية رقم (٤٠) بتاريخ ٢٠١٣/٧/١٨ بالموافقة علي ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة .
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .
وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن .

ق ر ر

مادة أولى: يعاد قيد أسم وسطاء التأمين الاتى أسمائهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسطاء تأمين حر وفقاً لأحكام المادتين (٧٣) ، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية . وبنفس رقم قيدهم السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار .

م	اسم الوسيط	الرقم	الصفة	الرقم القومى
١	شريف محمد عرفان ذكى عبد الباسط	٢٩٠٦٣	وسيط تأمين حر	٢٨٧٠١٠٢٠١٠٠٧١٤
٢	محمود زين العابدين محمد جلى	٣٥٩٤٧	وسيط تأمين حر	٢٨٩١٢٠٩٢٥٠١٣٥٨





مادة ثانية :- على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

نائب
رئيس الهيئة

المعظم / استاذ

استشار / رضا عبد المعطي



٤٦٠٧٦

